منظمة التعاون الإسلامي

الأصل: عربي

OIC/CFM-45/2018/PAL/RES/FINAL

قرارات

قضية فلسطين ومدينة القدس الشريف

والنزاع العربي الإسرائيلي

الصادرة عن

الدورة الخامسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية

{دورة: القيم الإسلامية من أجل السلم المستدام والتضامن والتنمية)

دكا، جمهورية بنغلادش الشعبية

20-21 شعبان 1439هـ

الموافق 5 – 6 مايو/أيار 2018

فهرس

رقم	الموضوع	الصفحة
1	قرار رقم PAL-45/1 بشأن قضية فلسطين	3
2	قرار رقم PAL-45/2 بشأن عاصمة دولة فلسطين القدس الشريف	13
3	قرار رقم PAL-45/3 بشأن الجولان السوري المحتل	21
4	قرار رقم PAL-45/4 بشأن التضامن مع لبنان	25
5	قرار رقم PAL-45/5 الوضع الحالي لعملية السلام في الشرق الأوسط	30
6	قرار رقم PAL-45/6 بشأن آليات الدعم المالي للشعب الفلسطيني	33
7	قرار رقم PAL-45/7 الدراسة الأولية التي أعدها البنك الإسلامي للتنمية حول صندوق وقف إنمائي لدعم اللاجئين الفلسطينيين	35

قرار رقم PAL- 45/1
بشأن
قضية فلسطين

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الخامسة والأربعين (دورة: القيم الإسلامية من أجل السلم المستدام والتضامن والتنمية) في دكا بجمهورية بنغلاديش الشعبية، يومي 19 و20 شعبان 1439هـ (الموافق: 5 و 6 مايو 2018)؛

بعد أن درس تقرير الأمين العام بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي المتضمن في الوثيقة رقم: OIC/CFM-45/2018/PAL/SG.REP؛

وإذ يستذكر من المبادئ والأهداف الواردة في ميثاق منظمة التعاون الإسلامي؛

وإذ يؤكد مجدداً القرارات الإسلامية الصادرة عن القمم الإسلامية العادية والاستثنائية، وخصوصاً الدورة الاستثنائية لمؤتمر القمة الإسلامي بشأن القدس الشريف والتي عُقدت في اسطنبول، تركيا (13 ديسمبر 2017) وقرارات مجلس وزراء الخارجية لمنظمة التعاون الإسلامي، بشأن قضية فلسطين ومدينة القدس الشريف والنزاع العربي الإسرائيلي، **ويشدد** على محورية مبادرة السلام العربية بكل مدرجاتها؛ كما وردت في قمة بيروت عام 2002 وكما تم إعادة التأكيد عليها في قمة الرياض عام 2007 والقمم اللاحقة، وتحديداً القرارات الصادرة عن القمة الإسلامية الثالثة في مكة المكرمة عام 1981، والقمة الإسلامية التاسعة في الدوحة عام 2000 بشأن اتخاذ تدابير عملية ضد الدول التي تمس بالوضع التاريخي والقانوني والديني القائم لمدينة القدس الشريف أو تساهم في ترسيخ الاحتلال والاستعمار الإسرائيلي للمدينة؛

وإذ يستذكر جميع القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة بما في ذلك القرار رقم A/RES/ES-10/19 بخصوص وضع القدس، كذلك القرارات الصادرة عن مجلس الأمن الدولي، في أرض دولة فلسطين، بما فيها القدس الشرقية و بما في ذلك قرار مجلس الأمن رقم 2334 (2016) ؛

وإذ يستذكر أيضاً الفتوى القانونية لمحكمة العدل الدولية في 9 تموز/يوليه 2004 بشأن الآثار القانونية الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة المعنية بتنفيذ الفتوى القانونية؛

وإذ يأخذ في الحسبان جميع القرارات وتوصيات التقارير الصادرة عن الأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان المتعلقة بالانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية والأراضي العربية الأخرى المحتلة منذ عام 1967، وكذلك القرارات الصادرة عن كل من حركة عدم الانحياز والاتحاد الإفريقي وجامعة الدول العربية؛

وإذ يستذكر قراري الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 292/85 بتاريخ 6 مايو 2004 بشأن وضع الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية والتي تؤكد على ضرورة احترام وصون وحدة الأرض الفلسطينية المحتلة بأكملها، بما فيها القدس الشرقية، وتواصلها وسلامتها، والقرار رقم 19/67 بتاريخ 29 نوفمبر 2012، الذي مُنحت بموجبه فلسطين صفة دولة مراقبة في الأمم المتحدة ووفق الحل المجمع عليه دولياً والقائم على الدولتين وعلى أساس حدود ما قبل عام 1967؛

وإذ يُدين الاعتداءات الإسرائيلية الهمجية المتكررة على أبناء الشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية وحصارها المتواصل على قطاع غزة، ويؤكد على مسؤولية المجتمع الدولي مسائلة إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، عن جميع هذه الاعتداءات الإجرامية، بموجب القانون الدولي، والقانون الدولي الإنساني، واتفاقية جنيف الرابعة، وضمان عدم تكرارها من خلال تفعيل الأطر القانونية والدولية التي تؤمن الحماية للشعب الفلسطيني وتحاسب الاحتلال على جرائمه؛

وإذ يندد باستمرار الاحتلال الإسرائيلي العسكري على أرض دولة فلسطين المحتلة، ويجدد دعوته إلى المجتمع الدولي والمنظمات الدولية للعمل على إنهاء هذا الاحتلال الاستعماري؛

وإذ يدين الأنشطة الاستعمارية المكثفة والجارية بكل مظاهرها على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية، الأمر الذي يشكل انتهاكاً وجريمة حرب وفق القانون الدولي ويُشكل تهديداً لفرص إحلال السلام، **ويعرب** عن قلقه العميق من اعلانات الاستيطان المتتالية لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، وكافة الممارسات الأخرى التي تعرض السلم والأمن الدوليين للخطر؛

وإذ يندد باستمرار اعتقال إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، بصورة غير قانونية للآلاف من أبناء الشعب الفلسطيني، ومن ضمنهم أطفال ونساء، والأعضاء المنتخبين في المجلس التشريعي الفلسطيني، وسياسة الاعتقال الاداري والتعسفي التي تنتهك حق أصيل من حقوق الانسان **ويعرب عن بالغ القلق** إزاء الظروف غير الإنسانية التي يتعرض لها الأسرى الفلسطينيين وتحديداً الأطفال في مراكز الاعتقال التابعة للاحتلال الإسرائيلي واستمرار تعذيبهم وحرمانهم من الرعاية الصحية الملائمة، ومعاملة اسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال ، بشكل مهين لذويهم بما فيها حرمانهم من الزيارة؛

وإذ يشيد بصمود أبناء الشعب الفلسطيني ونضالهم المشروع والبطولي من أجل استرداد حقوقهم الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف وحريتهم:

1. **يؤكد** مجدداً الطابع المركزي لقضية فلسطين والقدس الشريف بالنسبة للأمة الإسلامية جمعاء، ويؤكد الهوية العربية والإسلامية للقدس الشرقية المحتلة وضرورة الدفاع عن حرمة الأماكن الإسلامية والمسيحية المقدسة فيها؛

2. **يدين** اعلان رئيس الولايات المتحدة الأمريكية الغير قانوني بالاعتراف بمدينة القدس عاصمة لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، وعزمها نقل سفارة بلادها اليها، **ويعتبر** ذلك اعتداءً سافراً على الحقوق التاريخية والقانونية والطبيعية للشعب الفلسطيني واستهدافا لتطلعاته المشروعة لنيل حريته

واستقلاله، وعلى الأمة الإسلامية، وعلى حقوق المسيحيين والمسلمين في العالم أجمع، ويقوض بشكل متعمد جهود تحقيق السلام ويعزز التطرف ويكرس مواصلة الإجراءات العنصرية والاستعمارية للاحتلال الإسرائيلي في الأرض الفلسطينية المحتلة الامر الذي يهدد السلم والأمن الدوليين؛

3. **يعتبر** ان هذا الإعلان الخطير، والذي يرمي إلى تغيير الوضع القانوني لمدينة القدس الشريف، لاغٍ وباطل وغير قانوني ولا يتسم بأي شرعية، بوصفه انتهاك خطير للقانون الدولي والاتفاقات الموقعة ولقرارات الشرعية الدولية وقرارات الأمم المتحدة، ذات الصلة، وتحديداً قرارات مجلس الأمن، 252 (1968)، 267 (1969)، 465 و476 و478 (1980) و2334 (2016) وتحدي للإرادة والاجماع الدولي ويجب العمل على إلغاؤها فوراً؛

4. **يحمل** الإدارة الأمريكية المسؤولية الكاملة عن كافة التداعيات الناتجة عن عدم التراجع عن هذا الإعلان غير القانوني وتعتبره بمثابة إعلان بانسحاب الإدارة الامريكية من ممارسة الدور الذي كانت تلعبه خلال العقود الماضية في رعاية السلام وبمثابة مكافأة لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على تنكرها للاتفاقات وتحديها للشرعية الدولية، كما ويعتبر تشجيعاً لها على مواصلة سياسة الاستعمار والاستيطان والأبارتهايد والتطهير العرقي الذي تمارسه في الأرض الفلسطينية المحتلة؛

5. **يدعو** جميع دول العالم وهيئاتها التشريعية لاسيما الولايات المتحدة الأمريكية، وجميع المؤسسات والهيئات الدولية، إلى الالتزام بقرارات الشرعية الدولية بشأن مدينة القدس التي تعد جزءاً لا يتجزأ من الأرض الفلسطينية المحتلة عام 1967، والامتناع عن اتخاذ أية خطوة من شأنها أن تتضمن أي شكل من أشكال الاعتراف العلني أو الضمني بضم إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لمدينة القدس بشكل غير قانوني؛

6. **يدين** اعلان رئيس غواتيمالا عزمه نقل سفارة بلاده الى القدس، والتي تنتهك بذلك القانون الدولي، وقرارات الامم المتحدة ذات الصلة، **ويدعو** كافة الدول الى التصدي لمثل هذه الخطوات وعدم الانجرار وراء القرار الامريكي المؤسف، **وتفعيل** قرارات القمم ومجلس وزراء الخارجية للرد على هذه الخطوة الاستفزازية؛

7. **يحمل** إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، مسؤولية وعواقب ممارساتها غير القانونية التي تقوم بها بهدف تغيير الوضع القانوني للمدينة المقدسة وتركيبتها السكانية وطابعها العربي الإسلامي، واقتحاماتها الاستفزازية المتكررة للحرم الشريف والمس بحرمته وأعمال الحفر غير القانونية في المسجد الأقصى المبارك والتي تهدد أساساته، **ويحمل** اسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، مسؤولية وعواقب هذه الممارسات المتنامية التي تتم تحت حماية وأنظار قواتها؛

8. **يدين** بأشد العبارات سن إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لتشريعات تتيح لها ضم الاراضي الفلسطينية بالقوة لصالح توسيع الاستيطان غير الشرعي والذي يعد انتهاك صارخ للقانون الدولي

وقرارات الأمم المتحدة وآخرها قرار مجلس الأمن الأخير 2334 (2016)، وتكريس لسياسة الاستعمار. **ويطالب** المجتمع الدولي وكافة المؤسسات الحقوقية للعمل على إدانة هذه التشريعات غير الشرعية والمخالفة لكافة الأعراف والمواثيق الدولية؛

9. **يشدد** على أن مركزية قضية فلسطين والقدس الشريف توجب على الدول الأعضاء أن تعتمد موقفاً موحداً بشأنها في كافة المحافل الدولية، **ويطلب** من الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي والمؤسسات المنتمية والمتفرعة والمتخصصة التابعة للمنظمة، بما في ذلك البنك الإسلامي للتنمية، اتخاذ ما يلزم من تدابير لضمان دعم القرارات التي تساندها المنظمة بشأن القضية الفلسطينية؛

10. **يدعو** اللجنة التنفيذية لمنظمة التعاون الإسلامي وفريق الاتصال الوزاري حول القدس للاجتماع فوراً ووضع خطة تحرك لحماية القضية الفلسطينية ومدينة القدس الشريف بالتواصل مع حكومات دول العالم والمنظمات الدولية لاطلاعها على خطورة الوضع في الأرض الفلسطينية وبالتحديد بعد اعلان الادارة الأمريكية الأخير بشأن القدس وانحيازها الواضح للمحتل الإسرائيلي؛

11. **يندد** بالانتهاكات المتواصلة لحقوق الانسان للشعب الفلسطيني والتي ترتكبها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، بشكل منهجي وواسع، **ويدعو** بهذا الصدد كافة الدول إلى تحمل مسؤولياتها وفق التزاماتها بموجب القانون الدولي الانساني وقانون حقوق الانسان ومحاسبة الاحتلال عن كافة الجرائم والامتناع عن تقديم أي دعم أو مساندة تساهم في مواصلتها؛

12. **يعرب** عن قلقه البالغ إزاء تدهور الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية في أرض دولة فلسطين، جراء الممارسات غير الشرعية لسلطة الاحتلال واستمرار العدوان والحصار وإجراءاتها العقابية الجماعية وتحديداً في قطاع غزة، **ويلتزم** بالعمل مع المجتمع الدولي لإرغام إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لكي تنهي كافة ممارساتها غير القانونية، والتقيد بالتزاماتها كقوة احتلال بموجب القانون الدولي والقانون الدولي الانساني؛

13. **يدعو** الأطراف الدولية الفاعلة الى الانخراط في رعاية مسار سياسي متعدد الأطراف بهدف إطلاق عملية سلام ذات مصداقية برعاية دولية تهدف الى تحقيق السلام القائم على حل الدولتين وإنهاء الاحتلال الإسرائيلي الاستعماري الذي بدأ عام 1967 على النحو الذي نصت عليه قواعد القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة، وعلى أساس مرجعيات عملية السلام ومبادرة السلام العربية لعام 2002، ومبدأ الأرض مقابل السلام، مما من شأنه أن يعزز الهدوء وينعش الأمل في التوصل إلى حل سلمي يتيح لأبناء الشعب الفلسطيني العيش في حرية وكرامة في دولتهم الفلسطينية وعاصمتها القدس الشريف؛

14. **يعرب** عن دعمه وتأييده لخطة السلام التي قدمها الرئيس محمود عباس، رئيس دولة فلسطين، في مجلس الأمن يوم 20-2-2018 والتي تدعو الى عقد مؤتمر دولي للسلام، ينبثق عنه تشكيل آلية دولية متعددة الأطراف، تحت مظلة الأمم المتحدة، لإعادة اطلاق عملية سياسية ذات مصداقية

وضمن فترة زمنية محددة، مع توفير الضمانات، وعلى أساس قرارات الشرعية الدولية، ومرجعيات عملية السلام، ومبدأ الارض مقابل السلام ومبادرة السلام العربية للعام 2002، ومبدأ حل الدولتين على خطوط الرابع من حزيران من العام 1967م. وفي هذا الصدد يقدر الجهود الحثيثة التي قامت بها دولة الكويت بصفتها رئيس مجلس الامن لشهر شباط / فبراير، لعقد جلسة خاصة حول فلسطين، وكذلك المساهمة في عقد جلسة المشاورات غير الرسمية تحت صيغة (Arria) Formula حول آفاق حل الدولتين من أجل السلام.

15. **يؤكد** أن حل القضية الفلسطينية يجب أن يتم من خلال إقامة دولة فلسطينية مستقلة مترابطة جغرافيا وديمغرافياً وقابلة للاستمرار سياسياً واقتصادياً، وتنعم بالأمن والسلام في إطار ترتيب عادل ودائم للسلام.

16. **يؤكد** في هذا الصدد أن تطبيع العلاقات مع إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، يأتي في إطار إنهائها لاحتلالها لأرض دولة فلسطين، بما في ذلك القدس الشريف، ووقفها التام لمشروعها الاستعماري فيها؛

17. **يطالب** المجموعة الإسلامية في جنيف بدعم القرارات المتعلقة بفلسطين في مجلس حقوق الانسان والمشاركة الفاعلة في النقاش تحت البند المتعلق "بوضع حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشريف" والتصدي لأي محاولات تقوم بها أي دولة كانت لتقويض هذا البند، **ويدعو** الدول الأعضاء للتصويت لصالح القرارات المتعلقة بحقوق الإنسان في فلسطين وفق ما أقرته منظمة التعاون الإسلامي؛

18. **يدين** الانحياز التام للكونجرس الأمريكي للسياسات والممارسات الاستعمارية والعنصرية لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، والتغطية على الجرائم التي ترتكبها، بما فيها جريمة التطهير العرقي، وتشجيعها على التنكر للاتفاقيات الموقعة وتحدي الشرعية الدولية، و**يدين** قرارته المعادية للحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني وضد منظمة التحرير الفلسطينية، ممثله الشرعي والوحيد، **ويدعو** الى التصدي إلى هذا الانحياز الأعمى بما في ذلك مقاطعة أعضاء الكونجرس الذين يتبنوا هذا التوجه؛

19. **يجدد** التأكيد على سيادة دولة فلسطين على كافة الأرض الفلسطينية التي احتلت عام 1967، بما فيها القدس الشرقية، ومجالها الجوي، ومياهها الإقليمية، وحدودها مع دول الجوار ومواجهة أي خطوات من شأنها المساس بذلك، **ويؤكد** في هذا الصدد أن حل الدولتين القائم على انسحاب إسرائيل من الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية هو الحل الوحيد المقبول والواقعي لإنهاء العداء.

20. **يؤكد** مجدداً مساندته القوية لجهود دولة فلسطين في حشد الدعم الدولي لإنجاز الحقوق الفلسطينية غير القابلة للتصرف، وفي مقدمتها حقه في تقرير مصيره وتجسيد دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشرقية، **ويجدد** في هذا الصدد نداءه لمجلس الأمن لإصدار توصية إيجابية إلى طلب دولة فلسطين

للحصول على العضوية الكاملة في الأمم المتحدة، **ويدعو** الدول التي لم تعترف بدولة فلسطين إلى القيام بذلك في أقرب وقت ممكن وخصوصاً الدول الاعضاء في المنظمة؛

21. **يؤكد** على دعم انضمام دولة فلسطين إلى المنظمات والمعاهدات والمواثيق الدولية، كحق أصيل لدولة فلسطين، **ويشكر** الدول التي صوتت لصالح طلب دولة فلسطين للانضمام إلى المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الانتربول)2017؛

22. **يرحب** بالمواقف المبدئية للدول التي تدعم الحقوق غير قابلة للتصرف للشعب الفلسطيني وفق ما نص عليه القانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية؛

23. **يؤكد مجدداً** المسؤولية الدائمة للأمم المتحدة تجاه قضية فلسطين حتى تحل من جميع جوانبها، ويرحب بتبني الجمعية العامة للأمم المتحدة قرار "وضع القدس" الذي قدمته تركيا بصفتها رئيسة لمؤتمر القمة الإسلامي، واليمن بصفته رئيساً للمجموعة العربية، وذلك خلال الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 21 ديسمبر 2017، **ويشيد** بالدعم الذي لقيه من منظمة التعاون الإسلامي، **ويعرب** عن أسفه لاعتراض إحدى الدول الأعضاء عليه، ويدعو الدول الاعضاء إلى العمل على تنفيذ بنود القرار وكافة القرارات الاخرى المتعلقة بالقضية الفلسطينية؛ **ويدين** استخدام الولايات المتحدة للفيتو لمنع صدور قرار من مجلس الأمن في هذا الشأن؛ **ويعرب** عن استنكاره لكافة المواقف الصادرة عن جهات دولية ضد مشروع قرار الامم المتحدة بما فيه موقف الدول الاعضاء، ويؤكد عدم اتساق هذه المواقف مع القانون والاجماع الدولي ومتطلبات تحقيق السلام ويجعل من هذه الجهات طرف في الصراع وداعم للسياسات غير القانونية التي تمارسها سلطات الاحتلال؛

24. **يُندد** بشدة مواصلة الحصار الظالم الذي تفرضه إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على أبناء الشعب الفلسطيني وتحديداً في قطاع غزة **ويدعو** مجدداً المجتمع الدولي إلى حمل إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على رفع حصارها الظالم على قطاع غزة وضمان حرية حركة نقل البضائع والأشخاص من وإلى القطاع، والسماح للفرق التابعة للأُمم المتحدة والمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة بمزاولة مهامهم وفقاً للمعايير الدولية؛

25. **يؤكد** مجدداً إدانته الشديدة للحملة الإسرائيلية الاستعمارية غير القانونية بكل مظاهرها بما فيها تشييد المستعمرات والجدار داخل أرض دولة فلسطين المحتلة، **ويؤكد** أن مشروع اسرائيل الاستعماري بما فيه ضم الأرض الفلسطينية يشكل انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي، ولمعاهدة جنيف الرابعة، وجريمة حرب وفق ميثاق روما وتحدي للرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية الصادر بتاريخ 9 يوليو 2004، ويقطِّع أوصال أرض دولة فلسطين ويدمر آفاق تحقيق الحل المبني على دولتين على أساس حدود ما قبل عام 1967، ومعه أفق السلام في المنطقة؛

26. **يؤكد** على عدم أهلية إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لتولي مناصب في الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية؛ حيث انها دولة احتلال تنتهك القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني وقرارات الشرعية الدولية ولا تحترمها، **ويدعو** الدول الأعضاء بعدم دعم أي ترشيح لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، في المحافل الدولية، خصوصاً توجهها للحصول على مقعد غير دائم بمجلس الأمن الدولي، الذي ترفض تنفيذ أيً من قراراته والتي كان آخرها القرار رقم 2334(2016)؛

27. **يدعو** الدول كافة إلى التقيد بالتزاماتها بموجب القانون الدولي ويدعوها إلى استبعاد المستوطنات الإسرائيلية الموجودة داخل أرض دولة فلسطين المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية من أي تمويل أو تعاون أو تخصيص منح أو استثمار، **ويدعوهم** إلى اتخاذ كافة الخطوات الضرورية لمنع دخول منتجات المستوطنات غير القانونية إلى أسواقهم، **والعمل** في هذا الصدد من أجل تنفيذ جميع الدول للمبادئ التوجيهية لمجلس حقوق الانسان حول إعمال حقوق الإنسان فيما يتعلق بأرض دولة فلسطين المحتلة، بما فيها القدس الشرقية؛

28. **يدعو** الدول الأعضاء إلى اتخاذ كافة التدابير الممكنة بما فيها المتابعة القانونية، لردع أي فرد أو مؤسسة أو شركة، يثبت تورطها في أي اعمال أو انشطة استعمارية بما فيها تلك التي سيرد ذكرها على قائمة المفوض السامي لحقوق الإنسان، والتي تنتهك قرارات الأمم المتحدة والقانون الدولي داخل أرض دولة فلسطين المحتلة بما فيها القدس الشريف،

29. **يدين** بشدة الأعمال الإرهابية التي يرتكبها المستوطنون الإسرائيليون ضد المواطنين الفلسطينيين وممتلكاتهم، والتي ازدادت وأصبحت أكثر منهجية وتنظيماً تحت حماية قوات الاحتلال الإسرائيلي، **ويدعو** الى معاقبة المستوطنين على الجرائم التي يرتكبونها بحق المواطنين الفلسطينيين وممتلكاتهم، **ويدعو** الدول الأعضاء للعمل على كافة المستويات بما في ذلك في الأمم المتحدة، وتحديداً مجلس الأمن، لتحمل مسؤولياته في هذا الإطار من خلال توفير الحماية اللازمة للشعب الفلسطيني، وإلى مسائلة قادة إسرائيل والمستوطنين عما يرتكبونه من جرائم؛

30. **يجدد** دعوته للدول الأعضاء إلى تصنيف مختلف الحركات اليهودية الاستيطانية كمجموعات وتنظيمات إرهابية يجب وضعها على لوائح الإرهاب لدى دول العالم ومنظمات المجتمع الدولي، **ويدعو** الأمانة العامة إلى إعداد قائمة بأسماء هذه المجموعات وتعميمها على الدول الأعضاء؛

31. **يوجه** تحية إكبار الى المرأة الفلسطينية على دورها المركزي في النضال ضد الاحتلال الإسرائيلي ومنظومة الاستعمار، ويدين بشدة كافة الممارسات والسياسيات الإسرائيلية غير القانونية التي تتعرض لها المرأة الفلسطينية من انتهاكات ممنهجة ومستمرة وواسعة النطاق، بما فيها الإعدام الميداني، والاعتقال التعسفي، والتعذيب، والترحيل القسري، وغيرها من أعمال العنف التي تواجهها أثناء عملها منتهكةً بذلك أحكام وقواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، ويدعو الدول الأعضاء والمجتمع الدولي إلى ضرورة اتخاذ التدابير القانونية اللازمة والتدخل لدى

المنظمات الأممية وغيرها من آليات الانتصاف لتوفير الحماية الدولية للمرأة الفلسطينية ومساءلة إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على جرائمها بحق النساء والأطفال والفتيات الفلسطينيات.

32. **يدين**، وبشدة، استمرار إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، في سياسة الاعتقال والاحتجاز التعسفي للآلاف من أبناء الشعب الفلسطيني ومن بينهم نساء وأطفال ونواب محتجزين، وممارسة أسلوب الحبس الانفرادي داخل نظام الاحتجاز العسكري الإسرائيلي والذي يُشكل انتهاكاً للقانون الدولي، **ويدعو** الدول الأعضاء إلى العمل مع المجتمع الدولي لحمل إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على الوفاء بالتزاماتها وفق القانون الدولي وإنهاء الاعتقال والاحتجاز غير القانونيين وغيرهما من الممارسات في حق أبناء الشعب الفلسطيني؛

33. **يدين** توجه إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، إلى تشريع عقوبة الإعدام للأسرى الفلسطينيين، **ويدعو** كافة الأطراف الدولية الضغط على إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لإطلاق سراح كافة الأسرى من السجون الإسرائيلية؛

34. **يعرب** عن قلقه العميق إزاء ما يتعرض له الأسرى الفلسطينيون من انتهاكات لحقوقهم المكفولة دولياً في سجون الاحتلال الإسرائيلي، **ويدعو** الدول الأعضاء في المنظمة إلى بذل كافة الجهود للدفاع عن الأسرى وصون كرامتهم وصولاً إلى تحقيق حريتهم، بمن فيهم الأطفال والنساء والنواب المنتخبين في كافة المحافل الدولية ذات الصلة، وعلى المستوى الثنائي ومتعدد الأطراف؛ **ويحيي** صمود الأسرى الفلسطينيين والعرب ، **ويدعو** الدول الاعضاء إلى تنفيذ القرار الخاص بالتضامن مع الأسرى الفلسطينيين في الدورة 39 لمجلس وزراء الخارجية 2012 والمنعقد في جيبوتي؛

35. **يندد** بالمحاولات الإسرائيلية الرامية إلى الاستيلاء على التراث الفلسطيني وتزييف تاريخ المواقع الدينية والأثرية في فلسطين بما فيها مسجد بلال بن رباح في بيت لحم إلى لائحة تراثها، **ويدعو** في هذا الصدد الدول الأعضاء للدفاع عن هذه المواقع وتحديداً في اليونسكو والعمل على تنفيذ القرارات الصادرة من مجلسها التنفيذي بشأن المواقع التاريخية والتراثية الفلسطينية، وذلك للحيلولة دون إقدام إسرائيل على تدمير التراث الثقافي الفلسطيني والعربي والإسلامي؛

36. **يشكر** الدول التي صوتت على قرار اليونسكو الأخير الخاص بتسجيل البلدة القديمة في مدينة الخليل والذي يشمل الحرم الإبراهيمي الشريف على لائحة التراث العالمي المهدد بالخطر باعتباره إرثاً تاريخياً فلسطينياً؛

37. **يؤكد** مسؤولية المجتمع الدولي عن تعزيز حقوق الإنسان وكفالة احترام القانون الدولي، **ويدعو** جميع الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المؤرخة في 12 آب/أغسطس 1949 أن تواصل، وفقاً للمادة 1 المشتركة بين اتفاقيات جنيف الرابعة وحسبما ورد في الرأي الاستشاري الذي أصدرته محكمة العدل الدولية في 9 تموز/يوليه 2004، والإعلانات المتتالية الصادرة عن مؤتمر الدول الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة، لبذل جميع

الجهود فرادى وجماعات لضمان مسائلة إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، بأحكام تلك الاتفاقية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية التي تحتلها إسرائيل منذ عام 1967؛

38. **يدعو** المجتمع الدولي لزيادة جهوده تجاه إنجاز الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني وتحقيق سلام عادل وشامل ودائم على أساس القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما فيها قرارات مجلس الأمن رقم 2334 (2016) 242 (1967) و338 (1973) و1397 (2002) و1515 (2003) والمبادئ المتفق عليها التي تدعو إلى الانسحاب الإسرائيلي الكامل من الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، ومن جميع الأراضي العربية المحتلة الأخرى التي منذ العام 1967م، لتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقه في تقرير المصير والسيادة في دولة مستقلة متواصلة جغرافياً وعاصمتها القدس الشريف؛

39. **يؤكد** ضرورة حل قضية اللاجئين الفلسطينيين حلاً عادلاً وشاملاً وضمان حق العودة لهم وفقاً لقرارات الشرعية الدولية، خاصة قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194 بتاريخ 11 ديسمبر 1948م، **ويؤكد** مسؤولية الأمم المتحدة تجاه قضية اللاجئين الفلسطينيين واستمرار دور وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (أونروا) بهذا الخصوص، **ويدين** في هذا الصدد توجه الادارة الأمريكية الى تجميد المساعدات المقدمة للوكالة، و**يدعو** الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم للوكالة لتمكينها من مواصلة تقديم خدماتها الأساسية؛

40. **يرحب** بنتائج المؤتمر الوزاري الاستثنائي الذي عُقد في روما يوم 15 مارس 2018 تحت شعار "صون الكرامة وتقاسم المسؤولية: حشد العمل الجماعي من أجل الأونروا" والذي انعقد تحت رئاسة وزراء خارجية كل من الأردن والسويد ومصر. وأعرب المشاركون في أعماله عن دعمهم السياسي القوي للأونروا ومهمتها ولخدماتها البالغة الأهمية التي تقدمها للاجئين الفلسطينيين. وعلاوة على ذلك، قدم العديد من المشاركين تعهدات بتوفير تمويلات إضافية للأونروا بما يناهز 100 مليون دولار أمريكي للمساعدة على معالجة العجز المالي غير المسبوق لدى الوكالة ومن أجل تعزيز خدماتها "الحيوية".

41. **يحث** بقوة المجتمع الدولي والمؤسسات المالية الإقليمية والدولية والمنظمات غير الحكومية على التعجيل بمعالجة العجز المزمن في التمويل الذي تواجهه الأونروا، وذلك من خلال زيادة حجم مساهماتها في الوكالة ودعم الدور الضروري والقيّم الذي تنهض به الأونروا في تحقيق الرفاه وتوفير الحماية والتنمية البشرية للاجئين الفلسطينيين، إلى أن يتم إيجاد حل عادل ودائم لمحنتهم، طبقاً للقرارات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة.

42. **يؤكد** ضرورة متابعة التحقق من أن أوراق الاعتماد الإسرائيلية لدى الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولة بحيث لا تشمل الأرض الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ 1967، بما فيها القدس الشرقية؛

43. **يؤكد على** وحدة القرار والتمثيل الفلسطيني تحت إطار منظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني، **ويرحب** بقرارات المجلس المركزي للمنظمة في دورته الـ 28، **ويثمّن** الجهود التي تبذلها القيادة الفلسطينية في مجال المصالحة الوطنية، **ويؤكد** على ضرورة احترام المؤسسات الشرعية لدولة فلسطين؛

44. **ينظر بقلق شديد** إلى اوضاع اللاجئين الفلسطينيين في سوريا وما يتعرضوا له من انتهاكات ويؤكد على توفير الدعم والمساعدة اللازمة للتخفيف في معاناتهم، و**يطالب** كافة أطراف الصراع في سوريا بوقف الاعتداءات على مخيمات اللاجئين الفلسطينيين في سورية، وإخلاء مخيم اليرموك من المسلحين الدخلاء عليه ورفع الحصار عنه وعدم الزج باللاجئين الفلسطينيين في أتون المعارك الدائرة هناك، **ويدعو** الدول الأعضاء إلى توفير الدعم اللازم لإغاثتهم وحمايتهم؛

45. **يكلف** الأمين العام بمتابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في الموضوع إلى الدورة السادسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

قرار رقم PAL -45/2
بشأن
عاصمة دولة فلسطين القدس الشريف

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الخامسة والأربعين (دورة: القيم الإسلامية من أجل السلم المستدام والتضامن والتنمية) في دكا بجمهورية بنغلاديش الشعبية، يومي 19 و20 شعبان 1439هـ (الموافق: 5 و 6 مايو 2018)؛

وإذ ينطلق من مبادئ وأهداف ميثاق منظمة التعاون الإسلامي،

وإذ يستند إلى قرارات القمم الإسلامية، وخصوصاً الدورة الاستثنائية لمؤتمر القمة الإسلامي بشأن القدس الشريف والتي عقدت في اسطنبول، تركيا (١٣ ديسمبر ٢٠١٧) التي تؤكد أن قضية القدس الشريف تشكل جوهر قضية فلسطين التي هي جوهر الصراع العربي الإسرائيلي وأن السلام الشامل والعادل لن يتحقق إلا بعودة مدينة القدس الشريف إلى السيادة الفلسطينية باعتبارها عاصمة لدولة فلسطين؛

وإذ يستذكر ما نص عليه مؤتمر القمة الإسلامي الاستثنائي والاجتماع الطارئ لمجلس وزراء الخارجية في إسطنبول بالجمهورية التركية يوم 13 ديسمبر 2017 في أعقاب اعتراف الإدارة الأمريكية بمدينة القدس الشريف عاصمة مزعومة لإسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، وقرار نقل سفارتها إليها؛

وإذ يؤكد مجدداً الالتزام بجميع أحكام البيان الختامي والقرار الصادرين عن القمة الإسلامية الاستثنائية ومجلس وزراء الخارجية، على التوالي، وكذلك إعلان إسطنبول بشأن "الحرية للقدس"؛

وإذ يستذكر كذلك الاجتماع الاستثنائي للجنة التنفيذية على مستوى وزراء الخارجية الذي استضافته الجمهورية التركية في إسطنبول بتاريخ 1 أغسطس 2017 حول الحرم القدسي الشريف؛

وإذ يشيد بمؤتمر الأزهر العالمي لنصرة القدس الشريف الذي عقد في القاهرة بتاريخ 17 – 18 يناير/كانون ثاني 2018م والعمل على تحقيق توصيات وإعلان الأزهر العالمي لنصرة القدس، والحفاظ على الوضع القانوني والتاريخي القائم للمدينة والأماكن المقدسة فيها، ودعم صمود أهلها بكافة الأشكال وتبني اقتراحه بان يكون عام 2018م عاماً للقدس الشريف؛

وإذ يستذكر جميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، 242(1967) و252(1968) و338(1973) و465 و476 و478؛(1980) و1073(1996) **وقرارات** الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 10/2 الصادر بتاريخ 1997/4/24 م ورقم د أط 10/3 الصادر بتاريخ 1997/7/15م (بخصوص الأعمال الإسرائيلية غير الشرعية في القدس الشرقية المحتلة وباقي الأرض الفلسطينية المحتلة) وخصوصاً القرار الاخير تحت بند متحدون من أجل السلام رقم

A/RES/ES-10/19 بخصوص وضع القدس ومجلس الأمن الدولي مجلس الأمن الدولي القرار رقم 2334 (2016)

وإذ يؤكد مجدداً على جميع القرارات الدولية ذات العلاقة وقرارات مجلس الأمن الدولي، والفتوى القانونية لمحكمة العدل الدولية بتاريخ 9 تموز 2004 ومؤتمرات الدول الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 بشأن انطباق أحكام الاتفاقية على أرض دولة فلسطين، والقدس وحماية المدنيين زمن الحرب،

وإذ يعرب عن إدانته الشديدة لتواصل وتصاعد الاعتداءات الإسرائيلية على الأماكن المقدسة في مدينة القدس الشريف والمدن الفلسطينية الأخرى وتدنيس الأماكن المقدسة وسن تشريعات لتحقيق ذلك،

وإذ يندد بشدة بإجراءات وسياسات إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، وممارساتها غير القانونية والمخالفة لكل القرارات والقوانين الدولية في مدينة القدس الشريف، بما فيها الترحيل القسري للسكان الفلسطينيين من المدينة وبناء المستوطنات والجدار لعزلها عن محيطها الفلسطيني ومنع وصول المصلين المسيحيين والمسلمين إلى أماكن عبادتهم، والهادفة لتهويد المدينة المقدسة وتغيير معالمها التاريخية وهويتها العربية والإسلامية وتغيير تركيبتها الديموغرافية ويعتبر كل هذه الاجراءات لاغية وباطلة

وإذ يشير إلى التوصيات الصادرة عن اجتماع اللجنة الفنية المكلفة بدراسة الوضع الحالي للقطاعات الحيوية في مدينة القدس بتاريخ 13 مارس/ آذار 2010:

1. **يؤكد** مجدداً على جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات والاجتماعات الاستثنائية الإسلامية ذات الصلة وخصوصاً الدورة الاستثنائية لمؤتمر القمة الإسلامي بشأن القدس الشريف والتي عقدت في اسطنبول، تركيا (13 ديسمبر 2017)، بما في ذلك الصادرة عن لجنة القدس في دوراتها السابقة؛

2. **يؤكد** على الهوية العربية والاسلامية للقدس الشريف عاصمة دولة فلسطين المستقلة وعلى السيادة الفلسطينية الكاملة على القدس الشريف؛

3. **يدين** اعلان رئيس الولايات المتحدة الأمريكية الاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، وعزمها نقل سفارة بلادها إليها، **ويعتبر** ذلك اعتداءً سافراً على الحقوق التاريخية والقانونية والطبيعية للشعب الفلسطيني واستهدافا لتطلعاته المشروعة لنيل حريته واستقلاله، وعلى الامة الإسلامية، وعلى حقوق المسيحيين والمسلمين في العالم أجمع، ويقوض بشكل متعمد جهود تحقيق السلام ويعزز التطرف ويكرس مواصلة الإجراءات العنصرية والاستعمارية للاحتلال الإسرائيلي في الأرض الفلسطينية المحتلة الأمر الذي يهدد السلم والأمن الدوليين؛

4. **يعتبر** أن هذا الإعلان الخطير، والذي يرمي إلى تغيير الوضع القانوني لمدينة القدس الشريف، لاغٍ وباطل ولا يتسم بأي شرعية، بوصفه انتهاك خطير للقانون الدولي والاتفاقات الموقعة ولقرارات

الشرعية الدولية وقرارات الأمم المتحدة، ذات الصلة، وتحديداً قرارات مجلس الأمن، 252 (1968)، 267 (1969)، 465 و476 و478 (1980) و2334 (2016) وتحدي للإرادة والاجماع الدولي ويجب إلغاؤها فوراً؛

5. **يحمل** الإدارة الامريكية المسؤولية الكاملة عن كافة التداعيات الناتجة عن عدم التراجع عن هذا الإعلان غير القانوني وتعتبره بمثابة إعلان بانسحاب الإدارة الأمريكية من ممارسة الدور الذي كانت تلعبه خلال العقود الماضية في رعاية السلام وبمثابة مكافأة لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على تنكرها للاتفاقات وتحديها للشرعية الدولية، كما ويعتبر تشجيعاً لها على مواصلة سياسة الاستعمار والاستيطان والأبارتهايد والتطهير العرقي الذي تمارسه في الأرض الفلسطينية المحتلة؛

6. **يدين** اعلان رئيس غواتيمالا عزمه نقل سفارة بلاده الى القدس، باعتبار هذه الخطوة تنتهك القانون الدولي وبالأخص قرارات الامم المتحدة ذات الصلة، **ويدعو** كافة الدول الى التصدي لمثل هذه الخطوات وعدم الانجرار وراء القرار الأمريكي المؤسف؛

7. **يؤكد** أن طريق تحقيق السلام والأمن في منطقة الشرق الأوسط يبدأ بانسحاب إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، من أرض دولة فلسطين وفي مقدمتها مدينة القدس الشريف المحتلة ومن باقي الأراضي العربية المحتلة منذ عام 1967، وذلك تنفيذاً للقرارات الدولية ذات الصلة؛

8. **يؤكد** مجددا أن جميع الإجراءات والتدابير التشريعية والإدارية التي اتخذتها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لفرض قوانينها وإجراءاتها الإدارية على مدينة القدس غير قانونية وهي بالتالي باطلة ولاغية ولا تتسم بأي شرعية، وذلك وفقاً لقرارات الأمم المتحدة، **ويدعو** كافة الدول والمؤسسات والمنظمات والشركات وتحت طائلة المسؤولية إلى عدم التعاطي بأي شكل من الأشكال مع هذه الإجراءات؛

9. **يطالب** مجلس الأمن الدولي بتحمل مسؤولياته بموجب ميثاق الامم المتحدة، لاتخاذ الاجراءات الكفيلة بوقف كافة الانتهاكات التي ترتكبها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، وتحديداً الاستعمار الاستيطاني في الأرض الفلسطينية المحتلة، وخصوصا في القدس الشريف، والعمل على وجه السرعة بتنفيذ قراره الاخير رقم 2334(2016) في هذا الشأن؛ **ويدعو** الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي الممثلة حالياً في مجلس الأمن إلى مواصلة جهودها في هذا الصدد.

10. **يطالب** مجلس الأمن الدولي بمتابعة تنفيذ لقرار رقم 2334 (2016) الذي يُطالب بالوقف الفوري للاستيطان داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة، **ويدعو** إلى تكثيف الجهود لإرغام إسرائيل على

التوقف الفوري عن بناء المستوطنات والتي تدمر فرص التوصل إلى حلا عادل وشامل للقضية الفلسطينية.

11. **يحذر** من مواصلة اعتداءات الاحتلال الإسرائيلي على الأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية، وخاصة الاقتحامات المتواصلة لجنود الاحتلال للمستوطنين والمسؤولين الإسرائيليين لحرم المسجد الأقصى المبارك **ويحمل** إسرائيل مسؤولية عواقب هذه الممارسات المتنامية التي تتم تحت أنظار وحماية قوات الاحتلال الإسرائيلية؛

12. **يؤكد** عدم اعترافه بأية قوانين او قرارات يتخذها او اتخذتها الاحتلال الإسرائيلي والتي تستهدف مصادرة عقارات المواطنين الذين تم ترحيلهم بالقوة عن المدينة، وهدم البيوت، والمنع من الاقامة في المدينة، وفرض الضرائب الباهظة، وسياسة العقاب الجماعي، **ويؤكد** أن هذه الإجراءات كافة تمثل انتهاكاً صارخاً لاتفاقيات جنيف والقانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية؛

13. **يُحذر** إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، من مغبة تماديها في استفزاز مشاعر المسلمين حول العالم، من خلال التصعيد الخطير لسياساتها وخطواتها غير القانونية التي تهدف إلى تهويد وتقسيم المسجد الأقصى المبارك، والسماح لليهود بالصلاة داخل أسواره، وإضافة النعرة الدينية **ويعتبر** في هذا الصدد أن كل هذه الإجراءات والقوانين والسياسات أعمال غير قانونية ولاغية وباطلة ويؤكد أنه سيعمل على كافة المستويات الدولية لمواجهة هذه الانتهاكات ووقفها؛

14. **يجدد تحذيره** من خطورة مواصلة سلطات الاحتلال لهدم واحتلال منازل الفلسطينيين في المدينة، وتوسع هذه الظاهرة الخطيرة خلال الاعوام الاخيرة ومن جميع الممارسات والاعتداءات التي تقوم بها قطعان المستوطنين تحت أنظار قوات الاحتلال والتدابير الاستعمارية غير القانونية الأخرى، بما في ذلك استمرار إغلاق المؤسسات الفلسطينية، **ويحمل** إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، مسؤولية سياسات التطهير العرقي الممنهج التي تنتهجها في حق المواطنين الفلسطينيين في المدينة، وتهديد أساسات الحرم الشريف والمسجد الأقصى بأعمال الحفريات غير القانونية من حوله وتحته؛

15. **يحذر** من أن المخططات الاستعمارية الإسرائيلية التي تسعى إلى السيطرة على مدينة القدس وتهويدها وسعيها المتواصل لإشعال الصراع الديني في المنطقة، **ويؤكد** أن إسرائيل تتحمل المسؤولية الكاملة عن نتائج هذه الأفعال، **ويدعو** المجتمع الدولي الى الابتعاد عن كل ما من شأنه تعزيز هذه المخططات والتوجهات غير المسؤولة من خلال التصريحات أو المواقف والعمل على مواجهة هذه الانتهاكات الخطيرة، التي إذا ما تواصلت ستشكل تهديداً خطيراً للسلم والأمن في المنطقة والعالم؛

16. **يدعو** جميع الدول لاسيما الولايات المتحدة الأمريكية والمؤسسات والهيئات الدولية، بالالتزام بالقرارات الدولية بشأن مدينة القدس التي تُعد جزءاً لا يتجزأ من الأرض الفلسطينية المحتلة عام 1967،

ويدعوها كذلك إلى عدم المشاركة في أي اجتماع أو نشاط يخدم أهداف إسرائيل في تكريس احتلالها الاستعماري وضمها للمدينة المقدسة؛ بما في ذلك من خلال نقل ممثلياتهم الديبلوماسية الى المدينة **ويدعوها** بالامتناع عن اتخاذ أية خطوة من شأنها أن تتضمن أي شكل من أشكال الاعتراف العلني أو الضمني بضم إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لمدينة القدس؛

17. **يطالب** المجتمع الدولي بإلزام إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على إلغاء قرارها غير القانوني بضم القدس الشرقية، **ويذكر** بالموقف الإسلامي الداعي إلى تجنيد كافة الامكانيات لمجابهة هذا القرار وتطبيق المقاطعة السياسية والاقتصادية على الدول أو المسؤولين الدوليين الذين يتعاطوا مع هذا القرار **ويدعوها** إلى احترام جميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وخاصة قراري مجلس الأمن 465 و478، كما و**يدعو** جميع الدول الأعضاء إلى قطع العلاقات مع أي جهة رسمية أو غير رسمية تعترف بضم إسرائيل للمدينة المقدسة؛

18. **يدين** المجلس كافة المواقف التي تمس بالوضع القانوني للأرض الفلسطينية المحتلة بما في ذلك اللقاءات الرسمية مع المسؤولين الإسرائيليين في القدس، **ويؤكد** على أن هذه المواقف يتناقض مع القانون الدولي، **ويطالب** الدول الأعضاء إدانة مثل هذه المواقف غير القانونية، والاحتجاج لدى الحكومات التي تقوم بعمل مثل هذه اللقاءات واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة للرد عليها؛

19. **يدعو** منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) إلى اتخاذ الخطوات اللازمة للحفاظ على سلامة التراث الثقافي لمدينة القدس وأسوارها وصونه، بما في ذلك وقف جميع أعمال الحفريات والممارسات الاسرائيلية غير الشرعية في المدينة، وكذلك أعمال البناء الأخيرة (أبراج المراقبة الإسمنتية) التي شرعت في تنفيذها أمام باب العامود؛ والعمل على تنفيذ القرارات الصادرة عن لجنة التراث العالمي المتعلقة بدولة فلسطين، وإدانة رفض اسرائيل للسماح لبعثة الرصد التفاعلي المنبثقة عن منظمة اليونسكو، وخبراء اليونسكو للوصول إلى البلدة القديمة وأسوارها، ويدعو الدول الأعضاء إلى تأييد جميع القرارات المتعلقة بمدينة القدس في المنظمة، ولاسيما قرارات المجلس التنفيذي.

20. **يؤكد** على ضرورة مواصلة العمل والتنسيق مع المنظمات الدولية والإقليمية خاصة منظمة اليونسكو ولجنة التراث العالمي من أجل تنفيذ القرارات الدولية الخاصة بمدينة القدس الشريف، وفي هذا الإطار **يطلب** من الأمانة العامة مواصلة تنظيم فعاليات حول المحافظة على الطابع التاريخي والحضاري الإسلامي لمدينة القدس الشريف وسبل مواجهة ممارسات قوات الاحتلال الإسرائيلية المستمرة لتغيير المعالم التاريخية الديموغرافية والحضارية والدينية للمدينة المقدسة، وذلك بالتنسيق مع المنظمات الإقليمية والدولية المعنية؛

21. **يؤكد** رفضه لجميع التدابير غير القانونية التي تتخذها إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، من جانب واحد أو غير ذلك والتي من شأنها أن تغير من أصالة المواقع الإسلامية والمسيحية أو تهدد سلامتها، وذلك بموجب اتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي لعام 1972 والأحكام ذات

الصلة لحماية التراث الثقافي الواردة في اتفاقية لاهاي لعام 1954، **ويدعو** إلى تنفيذ قرارات اليونسكو في هذا الصدد؛

22. **يقرر** مواصلة العمل على كافة المستويات مع المجتمع الدولي في مجلس الأمن إلى اتخاذ تدابير فعالة لحمل إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على التقيد بالقانون الدولي وبقرارات الأمم المتحدة لمنعها من إجراء أي تغيير يمس بالتركيبة السكانية وطابع مدينة القدس الشريف، وإلزامها بوقف وإزالة جدار الضم الذي تقوم ببنائه حول المدينة، ورفع الحصار عنها، والتوقف عن هدم المنازل وطرد المواطنين الفلسطينيين وتفريغ المدينة من مواطنيها الفلسطينيين؛

23. **يدعو مجدداً** الدول الأعضاء والصناديق والمؤسسات التمويلية فيها إلى تقديم الدعم لمدينة القدس وفقا للخطة الاستراتيجية لتطوير القطاعات الحيوية في مدينة القدس الشريف، والتي تُحدد أولويات المدينة واحتياجاتها العاجلة؛ **ويعرب** في هذا الصدد عن امتنانه للدول الأعضاء التي قدمت مساهمات للخطة؛

24. **يدعو** جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى الامتناع عن أي شكل من أشكال التعاون والتنسيق مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي تتعلق في مدينة القدس الشريف، بما في ذلك توقيع الاتفاقيات التي من شأنها أن تؤثر على الوضع السياسي والقانوني للمدينة المقدسة **ويدعو** الى عدم قبول اعتماد اسرائيل لدى المنظمات الدولية والتي تشمل اي جزء من الأرض الفلسطينية المحتلة وتحديداً القدس الشرقية؛

25. **يعيد** التأكيد على القرار رقم 216 (22/12) الصادر عن الدورة الثانية والعشرين لمجلس مجمع الفقه الإسلامي التي انعقدت في دولة الكويت في الفترة 22الى 25 مارس 2015 المتعلق بزيارة القدس الشريف وأهمية نصرتها وتأييد أهل فلسطين ودعمهم، باعتبار القدس الشريف، تخص المسلمين جميعاً، وأن الحفاظ على المسجد الأقصى المبارك من جملة إيمان المسلمين ومسؤولياتهم.

26. **يؤكد** على ضرورة تنفيذ قرارات المؤتمرات الإسلامية السابقة التي تؤكد دعم مدينة القدس الشريف وتعزيز صمود أبنائها، **ويدعو** الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم لصندوق القدس ووكالة بيت مال القدس الشريف المنبثقة عن لجنة القدس، لتمكينهما من تأدية مهامهما المتمثلة في إنجاز مشاريع تنموية والمحافظة على الطابع العربي والإسلامي والحضاري لمدينة القدس وتعزيز صمود أهلها في مواجهة الإجراءات الإسرائيلية المستمرة لتهويد المدينة المقدسة؛

27. **يشكر** منتدى الشباب الاسلامي على اختيار برنامج مدينة القدس الشريف عاصمة الشباب الاسلامي 2018 **ويدعو** الدول إلى المشاركة الفاعلة والتأكيد على أهمية زيارة بيت المقدس لمن استطاع؛

28. **يشيد** بالجهود المتواصلة التي يبذلها صاحب الجلالة الملك محمد السادس، رئيس لجنة القدس، لحماية المقدسات الإسلامية في القدس الشريف، والوقوف في وجه الإجراءات التي تقوم بها سلطات الاحتلال الإسرائيلي بهدف تهويد المدينة المقدسة، كما **يثمِّن** الدور الملموس الذي تضطلع به وكالة بيت مال القدس الشريف المنبثقة عن لجنة القدس من خلال إنجاز المشاريع التنموية والأنشطة لصالح سكان المدينة المقدسة ودعم صمودهم؛ **ويدعو** الدول الأعضاء إلى زيادة الدعم المخصص للوكالة حتى تتمكن من مواصلة عملها وتنفيذ الخطة الخماسية الجديدة للفترة 2014-2018م

29. **كما يشيد** بجهود خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز في الدفاع عن المقدسات الإسلامية في مدينة القدس من خلال الدعم السخي والمتواصل لمؤسسات وأهل المدينة المقدسة.

30. **كما يشيد** بالجهود التي تبذلها المملكة الأردنية الهاشمية من أجل صون مدينة القدس الشريف ودعم صمود سكانها العرب الفلسطينيين على أرضهم في مواجهة الانتهاكات والإجراءات الإسرائيلية الرامية إلى تغيير الهوية العربية والإسلامية والمسيحية لمدينة القدس وطرد سكانها الفلسطينيين، ويرحب الاجتماع في هذا الصدد، بالاتفاق الهام الموقع بين جلالة الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم، ملك المملكة الأردنية الهاشمية، والوصي على المقدسات في القدس الشريف، وفخامة الرئيس محمود عباس، رئيس دولة فلسطين، في عمان بتاريخ 2013/3/31م، بهدف الدفاع عن المسجد الأقصى المبارك والمقدسات الإسلامية وحمايتها قانونياً بكل السبل الممكنة، وتثمين الدور الأردني في رعاية وحماية وصيانة المقدسات الإسلامية والمسيحية في القدس في إطار الرعاية والوصاية الهاشمية التاريخية والتي أعاد هذا الاتفاق التأكيد عليها، ويجدد الشكر والتقدير والمساندة للجهود المكثفة التي يقوم بها جلالة الملك عبد الله الثاني ابن الحسين، ملك المملكة الأردنية الهاشمية والمملكة الأردنية الهاشمية في إطار الرعاية والوصاية الهاشمية للمقدسات في القدس الشريف والتي يتولاها جلالته لوقف كل الاعتداءات والانتهاكات الإسرائيلية الجسيمة والاعتداءات المتكررة، ويشيد بجهود جلالته التي أدت إلى حمل سلطات الاحتلال الإسرائيلي على عدم منع المصلين من مختلف الأعمار من أداء صلاة الجمعة في الحرم القدسي الشريف بما فيه المسجد الأقصى المبارك بدون قيود بعد أن كانت لسنوات تفرض سقفاً عمرياً، ويجدد رفض كل محاولات إسرائيل المساس بهذه الرعاية والوصاية الهاشمية، ويشيد بقرار اليونسكو القاضي بحق الأوقاف الأردنية في إعادة ترميم باب المغاربة.

31. **يعرب** عن صادق تقديره وامتنانه لفخامة الرئيس رجب طيب أردوغان، رئيس الجمهورية التركية، رئيس مؤتمر القمة الإسلامي، على قيادته ومبادرته بعقد وترأس القمة الإسلامية الاستثنائية (إسطنبول، 13 ديسمبر 2017) حول الدفاع عن الوضع التاريخي والقانوني للقدس الشريف. **كما يعرب** عن صادق تقديره وامتنانه لصاحب الجلالة الهاشمية، الملك عبد الله الثاني، عاهل المملكة الأردنية الهاشمية، بصفته راعياً للأماكن المقدسة في القدس،

ولفخامة الرئيس محمود عباس، رئيس دولة فلسطين، على دعمهم وتعاونهم ومشاركتهم المحمودة في القمة الإسلامية الاستثنائية".

32. **يدعو** اللجنة التنفيذية لمنظمة التعاون الإسلامي ومكتبها وفريق الاتصال الوزاري حول القدس للاجتماع فوراً ووضع خطة تحرك لحماية القضية الفلسطينية ومدينة القدس الشريف بالتواصل مع حكومات دول العالم والمنظمات الدولية لاطلاعها على خطورة الوضع في الارض الفلسطينية وبالتحديد بعد اعلان الادارة الامريكية الأخير.

33. **يكلف** الأمين العام بمتابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في الموضوع إلى الدورة السادسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

قرار رقم 45/3 –PAL
بشأن
الجولان السوري المحتل

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الخامسة والأربعين (دورة: القيم الإسلامية من أجل السلم المستدام والتضامن والتنمية) في دكا بجمهورية بنغلاديش الشعبية، يومي 19 و20 شعبان 1439هـ (الموافق: 5 و 6 مايو 2018)؛

وإذ ناقش البند المعنون " الجولان السوري المحتل" وقرار إسرائيل الصادر في 14 كانون الأول/ ديسمبر 1981م بفرض قوانينها وولايتها وإدارتها على الجولان السوري المحتل؛

وإذ استعرض ما يواجهه المواطنون السوريون في الجولان السوري المحتل من إجراءات قمعية ومحاولات إسرائيلية مستمرة لإرغامهم على القبول بالهوية الإسرائيلية؛

وإذ يشير إلى قرارات المؤتمرات الإسلامية السابقة ذات الصلة خاصة القرار رقم: 32/3–س الصادر عن الدورة الثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في طهران، الجمهورية الإسلامية الإيرانية، والقرار رقم 9/3– س(ق.إ) الصادر عن القمة الإسلامية التاسعة في الدوحة، والقرار رقم 34/2– س الصادر عن الدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في إسلام أباد، والقرار الصادر عن الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في كمبالا، والقرار رقم 36/3 – س (ق.إ) الصادر عن الدورة السادسة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دمشق بالجمهورية العربية السورية، والقرار رقم 10/3–س (ق.إ) الصادر عن القمة الإسلامية العاشرة في بوتراجايا بماليزيا، والقرار رقم 11/3–س (ق.إ) الصادر عن القمة الإسلامية الحادية عشرة في دكار/ السنغال؛

وإذ يشير إلى قرار مجلس الأمن رقم 497 لعام (1981) بتاريخ 17 كانون الأول/ ديسمبر 1981م وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة وآخرها القرار الصادر عن دورتها الثانية والستين؛

وإذ يلاحظ أن إسرائيل قد رفضت، انتهاكاً للمادة (25) من ميثاق الأمم المتحدة، قبول وتنفيذ قرارات مجلس الأمن، وخاصة القرار 497(1981) الذي اعتبر فيه قرار إسرائيل ضم الجولان السوري المحتل لاغياً وباطلاً وليس له أثر قانوني؛

وإذ يعبر عن قلقه البالغ إزاء استمرار محاولات إسرائيل تحدي إرادة المجتمع الدولي ومواصلة تأكيدها قرارات الضم التي اعتبرها المجتمع الدولي ملغاة وباطلة وغير شرعية؛

وإذ يؤكد سريان اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية السكان المدنيين وقت الحرب المؤرخة في 12 آب/أغسطس 1949 على الجولان السوري المحتل، وبأن إقامة مستوطنات واستقدام مستوطنين إلى الجولان السوري المحتل، يُشكل خرقاً لهذه الاتفاقية وتدميراً لعملية السلام؛

وإذ يؤكد المبدأ الأساسي المتمثل في عدم جواز اكتساب الأراضي بالقوة؛

وإذ يشجب عدم انصياع إسرائيل لإرادة المجتمع الدولي بالانسحاب من الجولان السوري المحتل، الذي تحتله منذ عام 1967، خلافاً لقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة والقانون الدولي؛

وإذ يعرب عن قلقه من تدمير إسرائيل لعملية السلام التي انطلقت من مدريد على أساس قراري مجلس الأمن 242 و338 وصيغة الأرض مقابل السلام، ومن المخاطر الناجمة عن نكوص إسرائيل عن الالتزامات والتعهدات التي تم التوصل إليها؛

وإذ يُذكِّر الفاعلين الدوليين، بمن فيهم الأعضاء الخمسة الدائمين لمجلس الأمن، بمسؤولياتهم الأخلاقية لممارسة ضغوطهم على إسرائيل لحملها على قبول قرار مجلس الأمن الدولي رقم (494) الذي يرفض ويلغي ضم إسرائيل لمرتفعات الجولان.

1. **يشيد** بصمود المواطنين العرب السوريين في الجولان السوري المحتل ضد الاحتلال وتصديهم الباسل لإجراءات إسرائيل القمعية ومحاولاتها المستمرة للنيل من تمسكهم بأرضهم وهويتهم العربية السورية، ويعلن دعمه لهذا الصمود.

2. **يدين** بشدة إسرائيل لعدم امتثالها لقرار مجلس الأمن رقم 497 لعام(1981)، **ويؤكد** من جديد أن قرار إسرائيل فرض قوانينها وولايتها وإدارتها على الجولان السوري المحتل ملغي وباطل وليست له أية قيمة شرعية على الإطلاق، ويُشكل انتهاكاً صارخاً لميثاق الأمم المتحدة وقراراتها ذات الصلة ولميثاق وقرارات منظمة المؤتمر الإسلامي، ولاتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية السكان المدنيين وقت الحرب المؤرخة في 12 آب/ أغسطس 1949 والأحكام ذات الصلة في اتفاقيتي لاهاي لعام 1899 و 1907 ولقواعد القانون الدولي وخاصة مبدأ عدم اكتساب الأراضي بالقوة.

3. **يدين** بقوة إسرائيل لاستمرارها في تغيير الطابع القانوني للجولان السوري المحتل وتكوينه الديمغرافي وهيكله المؤسسي ولسياستها وممارساتها المتمثلة خاصة في الاستيلاء على الأراضي والموارد المائية وبناء المستوطنات وتوسيعها ونقل المستوطنين إليها واستغلال مواردها الطبيعية وإقامة المشاريع عليها وفرض المقاطعة الاقتصادية على المنتجات الزراعية للسكان العرب ومنع تصديرها. **كما يدين** بشكل خاص قيام سلطات الاحتلال الإسرائيلي مؤخراً بالسماح لما يسمى " مجلس المستوطنين في الجولان " بدعوة المستوطنين الإسرائيليين للاستيطان في الجولان السوري المحتل بتسهيلات مالية تحت شعار " تعال إلى الجولان".

4. **يدين** بقوة محاولات إسرائيل لفرض الجنسية وبطاقات الهوية الإسرائيلية على المواطنين العرب السوريين، وهي تدابير تشكل خرقاً صارخاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان ولاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية السكان المدنيين وقت الحرب لعام 1949 وللقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة وغيرها من الهيئات الدولية.

5. **يدين** التهديدات الإسرائيلية المتكررة الموجهة ضد سورية والرامية إلى تدمير عملية السلام وتصعيد التوتر في المنطقة.

6. **يدين** بشدة الخرق العدواني الإسرائيلي للمجال الجوي السوري في 6 أيلول/ سبتمبر 2007، الذي يشكل خرقاً فاضحاً للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة، **ويشيد** بموقف سورية الرصين إزاء سياسات التصعيد الإسرائيلية التي تهدف لتقويض العملية السلمية الحقيقية والشاملة في المنطقة، **ويحمل** إسرائيل مسؤولية هذا الخرق السافر للسيادة السورية، معرباً عن تضامنه مع الجمهورية العربية السورية.

7. **يؤكد** من جديد أن استمرار إسرائيل في احتلال الجولان السوري منذ عام 1967 وضمها إياه في 14 كانون الأول/ ديسمبر 1981، يشكلان تهديداً مستمراً للسلم والأمن في المنطقة.

8. **يؤكد** على وجوب إلزام إسرائيل الفوري ببنود أحكام اتفاقية جنيف الخاصة بالأسرى، المؤرخة في 12 آب/ أغسطس 1949، وتطبيقها على الأسرى السوريين في الجولان السوري المحتل المعتقلين في سجون الاحتلال الإسرائيلي في ظروف لا إنسانية منذ أكثر من 20 عاماً، الأمر الذي أدى إلى تدهور حالتهم الصحية والنفسية، وتعريض حياتهم للخطر، في مخالفة واضحة لكافة الأعراف الدولية والإنسانية.

9. **يؤكد** على حق الجمهورية العربية السورية في استرجاع كامل سيادتها على الجولان السوري المحتل.

10. **يطالب** إسرائيل بالانسحاب الكامل من كل الجولان السوري المحتل إلى خط الرابع من حزيران/ يونيو 1967 تنفيذاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، والبدء بترسيم هذا الخط.

11. **يطالب** إسرائيل بالاحترام الكامل للأسس التي قامت عليها عملية السلام في مدريد طبقاً لقراري مجلس الأمن رقم 242 و338 وصيغة الأرض مقابل السلام، وباحترام جميع الالتزامات والتعهدات التي تم التوصل إليها.

12. **يطالب** من جديد جميع الدول بوقف تقديم أية معونات عسكرية واقتصادية ومالية وتكنولوجية وبشرية لإسرائيل من شأنها أن تؤدي إلى إطالة أمد الاحتلال الإسرائيلي للجولان السوري وتشجع إسرائيل على متابعة سياستها التوسعية الاستيطانية.

13. **يطالب** الرباعية الدولية والمجتمع الدولي بتحمل مسؤولياتهم، في إلزام إسرائيل بتنفيذ قرارات الشرعية الدولية، التي تدعو إلى الانسحاب الكامل من الجولان السوري المحتل إلى خط الرابع من حزيران/ يونيو 1967 والبدء بترسيم هذا الخط، ومن الأراضي العربية المحتلة الأخرى، لتحقيق سلام دائم وشامل في المنطقة.

14. **يعلن** دعمه ومساندته لسورية في موقفها الثابت والملتزم بتحقيق سلام عادل وشامل في المنطقة.

15. **يطلب** من الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بشأنه إلى الدورة السادسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

قرار رقم PAL – 45/4
بشأن
التضامن مع لبنان

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الخامسة والأربعين (دورة: القيم الإسلامية من أجل السلم المستدام والتضامن والتنمية) في دكا بجمهورية بنغلاديش الشعبية، يومي 19 و20 شعبان 1439هـ (الموافق: 5 و 6 مايو 2018)؛

وإذ يرحب بإعلان الجمهورية اللبنانية إجراء الانتخابات البرلمانية في مايو 2018، وذلك على أساس التمثيل النسبي؛

يقرر:

1- **تجديد** التضامن الكامل مع لبنان وتوفير الدعم السياسي والاقتصادي له ولحكومته ولكافة مؤسساته الدستورية بما يحفظ الوحدة الوطنية اللبنانية وأمن واستقرار لبنان وسيادته على كامل أراضيه، وتأكيد حق اللبنانيين في تحرير أو استرجاع مزارع شبعا وتلال كفر شوبا اللبنانية والجزء اللبناني من بلدة الغجر، وحقهم في مقاومة أي اعتداء بالوسائل المشروعة، والتأكيد على أهمية وضرورة التفريق بين الإرهاب والمقاومة المشروعة ضد الاحتلال الإسرائيلي التي هي حق أقرته المواثيق الدولية ومبادئ القانون الدولي، وعدم اعتبار العمل المقاوم عملاً إرهابياً.

2- **دعم** موقف لبنان في مطالبته المجتمع الدولي تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1701 (2006) المبني على القرارين رقم 425 (1978) ورقم 426 (1978) عبر وضع حد نهائي لانتهاكات إسرائيل ولتهديداتها الدائمة له ولمنشآته المدنية وبنيته التحتية.

3- **تأكيد** الدعم للخلاصات الصادرة عن الاجتماعات المتتالية لمجموعة الدعم الدولية للبنان والترحيب بجهود المجتمع الدولي لتكريس الاستقرار في لبنان عبر انعقاد هذه المجموعة في 2017/12/8 والتحضيرات الجارية لعقد مؤتمرات لدعم الاقتصاد اللبناني والجيش في كل من باريس وروما.

4- **الإشادة** بالدور الوطني الذي يقوم به الجيش اللبناني والقوى الأمنية اللبنانية في صون الاستقرار والسلم الأهلي، ودعم الجهود المبذولة من أجل بسط سيادة الدولة اللبنانية حتى الحدود المعترف بها دولياً، وتوجيه التحية للشهداء والجرحى وتثمين التضحيات الذي يقدمها الجيش اللبناني في مكافحة الإرهاب ومواجهة التنظيمات الإرهابية والتكفيرية، وخاصة تلك التي وردت في قرار مجلس الامن رقم 2170 (2014م) والقرارات اللاحقة ذات الصلة، والتنويه بالنصر الذي حققه الجيش اللبناني عليها واخرها في عملية "فجر الجرود" والكفاءة العالية التي حققت هذا النصر الذي جنب لبنان شر وهمجية هذه التنظيمات التي تشكل خطراً داهماً على أمن واستقرار معظم دول العالم وعلى المفاهيم والقيم الدينية والإنسانية السامية، وإدانة الاعتداءات النكراء التي تعرض لها الجيش اللبناني في أكثر من منطقة لبنانية، والترحيب بالمساعدات التي قدّمتها دول شقيقة وصديقة للبنان

وفي طليعتها المملكة العربية السعودية، وحث جميع الدول على تعزيز قدرات الجيش اللبناني وتمكينه من القيام بالمهام الملقاة على عاتقه، كونه ركيزة لضمان الأمن والاستقرار والسلم الأهلي في لبنان

5- **إدانة** جميع الأعمال الإرهابية والتحركات المسلحة والتفجيرات الإرهابية التي استهدفت عدداً من المناطق اللبنانية وأوقعت عدداً من المواطنين الأبرياء، ورفض كل المحاولات الآيلة إلى بث الفتنة وتقويض أُسس العيش المشترك والسلم الأهلي والوحدة الوطنية وزعزعة الأمن والاستقرار، وضرورة محاربة التطرف والتعصب والتكفير والتدخل في الشؤون الداخلية اللبنانية، والتعاون التام والتنسيق لمكافحة الإرهاب والقضاء عليه وتجفيف مصادر تمويله والتعاون في مجال تبادل المعلومات والخبرات وبناء القدرات ومحاسبة مرتكبي الأعمال الإرهابية والجرائم ضد الإنسانية والمحرضين على أعمال العنف والتخريب التي تهدد السلم والأمن وتشديد العقوبات عليهم وانتهاج إجراءات احترازية في هذا الشأن.

6- **دعم** لبنان في تصديه ومقاومته العدوان الإسرائيلي المستمر عليه وعلى وجه الخصوص عدوان يوليو/تموز من العام 2006، والترحّم على أرواح الشهداء اللبنانيين، واعتبار تماسك ووحدة الشعب اللبناني في مواجهة ومقاومة العدوان الإسرائيلي عليه ضماناً لمستقبل لبنان وأمنه واستقراره، وتوصيف الجرائم الإسرائيلية بجرائم حرب تستوجب ملاحقة مرتكبيها وتحميل إسرائيل المسؤولية الكاملة عن اعتداءاتها، وإلزامها بالتعويض للجمهورية اللبنانية وللمواطنين اللبنانيين والترحيب بالقرارات التي تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة حول " البقعة النفطية " على الشواطئ اللبنانية: وآخرها القرار رقم 209/72 الذي تبنته في دورتها الثانية والسبعين بتاريخ 20 كانون اول 2017م، والذي يلزم إسرائيل بدفع تعويضات مالية عن الأضرار التي لحقت بلبنان جراء قصف إسرائيل لمحطة الجية للطاقة الكهربائية في حرب يوليو/تموز 2006.

7- **إدانة** الاعتداءات الإسرائيلية على السيادة اللبنانية براً وبحراً وجواً، منها:

- التحركات الميدانية الإسرائيلية لبناء جدار اسمنتي فاصل على الحدود اللبنانية مع فلسطين المحتلة في القطاعين الغربي والشرقي، ليس فقط على طول الخط الأزرق الذي لا يعتبره لبنان حدوداً نهائياً بل مجرد خط انسحاب، إنما أيضاً في مناطق لبنانية محتلة، مما يشكل اعتداءً صارخاً على الأراضي والسيادة اللبنانية وانتهاك لقرار مجلس الأمن رقم 1701، وخطوة استفزازية تهدف الى تغيير المعالم وفرض واقع جديد، وتهدد بالتالي الاستقرار في جنوب لبنان وتؤدي الى نتائج غير محمودة العواقب،
- الاختراق الإسرائيلي للمجتمع اللبناني عن طريق زرع العملاء ونشر شبكات التجسس، وصولاً على تنفيذ محاولات اغتيال على الأراضي اللبنانية.

- الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق لبنان السيادية والاقتصادية في مياهه الإقليمية ومنطقته الاقتصادية الخالصة وفي ثروته النفطية والغازية المتواجدة ضمن مناطقه البحرية، حيث فاق عددها 11 ألف انتهاك في السنوات الاحدى عشر الماضية،
- الحرب الالكترونية المتناهية الأبعاد التي تشنها إسرائيل ضد الجمهورية اللبنانية عبر الزيادة الملحوظة في عدد الأبراج والهوائيات وأجهزة الرصد والتجسس والمراقبة التي تهدف إلى القرصنة والتجسس على كافة شبكات الاتصالات والمعلوماتية اللبنانية،
- امتناع إسرائيل عن تسليم كامل المعلومات الصحيحة والخرائط المتعلقة بمواقع الذخائر غير المتفجرة كافة، بما فيها كمية وأنواع القنابل العنقودية التي ألقتها بشكل عشوائي على المناطق المدنية الآهلة بالسكان إبان عدوانها على لبنان في صيف العام 2006م.

8- **تأكيد المجلس على:**

- ضرورة الحفاظ على الصيغة اللبنانية التعددية الفريدة القائمة على المناصفة بين المسلمين والمسيحيين وكذلك صيغة التعايش بين الأديان والحوار بينها والتسامح وقبول الآخر وإدانة نقيضها الحضاري الصارخ الذي تمثله التنظيمات الإرهابية الإلغائية بما ترتكبه من جرائم بحق الإنسانية والتي تحاكي إسرائيل في سياساتها الاقصائية القائمة على يهودية الدولة وممارساتها العدوانية تجاه المسلمين والمسيحيين.
- الترحيب بمبادرة رئيس الجمهورية العماد ميشال عون التي أطلقها أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الـ 72، والداعية الى دعم ترشيح لبنان ليكون مركزا دائما للحوار بين مختلف الحضارات والديانات، مؤسسة تابعة للأمم المتحدة.
- دعم المؤسسات الدستورية اللبنانية في تعزيز حضور لبنان العربي والدولي ونشر رسالته الحضارية وتنوعه الثقافي لاسيما في مواجهة إسرائيل، والحفاظ على الأقليات كمكونات أصلية وأساسية في النسيج الاجتماعي لدول المنطقة وضرورة صون حقوقها ومنع استهدافها من قبل الجماعات الإرهابية وتوصيف الجرائم المرتكبة بحقها جرائم ضد الإنسانية.
- دعم المؤسسات الدستورية اللبنانية في تعزيز حضور لبنان العربي والدولي ونشر رسالته الحضارية وتنوعه الثقافي، لاسيما في مواجهة إسرائيل، والحفاظ على الأقليات كمكونات اصلية واساسية في النسيج الاجتماعي لدول المنطقة وضرورة صون حقوقها ومنع استهدافها من قبل الجماعات الإرهابية وتوصيف الجرائم المرتكبة بحقها بجرائم ضد الإنسانية.
- دعم المؤسسات الدستورية اللبنانية في المضي بالالتزام بأحكام الدستور لجهة رفض التوطين والتمسك بحق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم، وتثمين الموقف الواضح والثابت للشعب وللقيادة الفلسطينية الرافض لتوطين اللاجئين الفلسطينيين في الدول المضيفة، خاصة في لبنان. والتأكيد على ضرورة أن تقوم الدول والمنظمات الدولية بتحمل كامل مسؤولياتها والمساهمة في

بشكل دائم وغير منقطع بتمويل وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) واستكمال تمويل اعادة اعمار مخيم نهر البارد ودفع المتوجبات المالية لصالح خزينة الدولة اللبنانية (من كهرباء واستهلاك للبنى التحتية) ودفع المستحقات لأصحاب الأملاك الخاصة التي أنشت عليها المخيمات المؤقتة على الأراضي اللبنانية.

- حرص الحكومة اللبنانية على احترام قرارات الشرعية الدولية وعلى جلاء الحقيقة وتبيانها في جريمة اغتيال الرئيس الشهيد رفيق الحريري ورفاقه، بعيداً عن أي تسيس أو انتقام وبما لا ينعكس سلباً على استقرار لبنان ووحدته وسلمه الأهلي.
- دعم جهود الحكومة اللبنانية في متابعة قضية تغييب سماحة الإمام موسى الصدر ورفيقيه الشيخ محمد يعقوب والصحافي عباس بدر الدين، من أجل التوصل إلى تحريرهم والعمل على مساءلة مسؤولي النظام الليبي السابق لوضع حدّ لهذه الجريمة.

9- **ترحيب المجلس:**

- بما ورد في ورد في خطاب القسم لفخامة رئيس الجمهورية من تأكيد على وحدة موقف الشعب اللبناني وتمسكه بسلمه الأهلي الذي يبقيه بمنأى عن النار المشتعلة حوله في المنطقة، مع اعتماد لبنان لسياسة خارجية مستقلة تقوم على مصلحة لبنان العليا واحترام القانون الدولي، والترحيب بمضمون وثيقة بعبدا 2017 الصادرة بتاريخ 2017/6/22.
- بالجهود التي يبذلها لبنان حكومة وشعباً حيال موضوع النازحين السوريين الوافدين إلى أراضيه لجهة استضافتهم رغم إمكانياته المحدودة، والتأكيد على ضرورة مؤازرة ودعم لبنان في هذا المجال وتقاسم الأعباء والأعداد معه، ووقف تزايد تلك الأعباء والأعداد من النازحين والتشديد على أن يكون وجودهم مؤقتاً في ظل رفض لبنان لأي شكل من أشكال اندماجهم أو إدماجهم في المجتمعات المضيفة، وحرصه على أن تكون هذه المسألة مطروحة على رأس قائمة الاقتراحات والحلول للأزمة السورية لما في الامر من تهديد كياني ووجودي للبنان والسعي بكل ما أمكن لتأمين عودتهم الآمنة إلى بلادهم في أسرع وقت ممكن باعتبارها الحل الوحيد المستدام للنازحين من سوريا إلى لبنان، والإشادة بالمحاولات الحثيثة التي تبذلها الحكومة اللبنانية لتقليص أعداد النازحين السوريين الموجودين على الأراضي اللبنانية وتوفير أمن اللبنانيين والسوريين وتخفيف الأعباء عن شعب لبنان واقتصاده، بعد أن أصبح على شفير انفجار اجتماعي واقتصادي وأمني يهدد وجوده.
- بجهود الحكومة اللبنانية الهادفة إلى ترسيخ الاستقرار الماكرو–اقتصادي والمحافظة على الاستقرار النقدي، وبالتزامها بالعمل فوراً على معالجة المشاكل المزمنة التي يعاني منها جميع اللبنانيين.

- برؤية الحكومة اللبنانية التي تربط ما بين تحقيق النمو الاقتصادي وتحسين وتوسيع شبكة الأمان الاجتماعية والصحية والتعليمية لجميع اللبنانيين.
- بشروع الحكومة اللبنانية في بمنح التراخيص للتنقيب عن النفط، وممارسة لبنان لحقه السيادي في استثمار موارده الطبيعية ورفض ادانة التهديد الإسرائيلي للبنان من خلال محاولة منعه من ممارسة سيادته على مياهه الإقليمية والادعاء بان القطاع رقم (9) من مياهه الوطنية يعود لإسرائيل خلافا للحقيقة التي وثقها لبنان بالوثائق والمستندات لدى المراجع الدولية المختصة والتي تثبت أن هذا القطاع هو جزء لا يتجزأ من مياهه الإقليمية اللبنانية.
- بجهود الحكومة اللبنانية لبناء دولة القانون والمؤسسات عبر التوجه نحو وضع استراتيجية وطنية عامة لمكافحة الفساد، وتعزيز استقلال القضاء، وتفعيل دور الأجهزة الرقابية، والالتزام بتعزيز دور المرأة في الحياة السياسية والعامة.

10- **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في الموضوع إلى الدورة السادسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية منظمة التعاون الإسلامي.

قرار رقم PAL-45/5
بشأن
الوضع الحالي لعملية السلام في الشرق الأوسط

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الخامسة والأربعين (دورة: القيم الإسلامية من أجل السلم المستدام والتضامن والتنمية) في دكا بجمهورية بنغلاديش الشعبية، يومي 19 و20 شعبان 1439هـ (الموافق: 5 و 6 مايو 2018)؛

بعد أن درس تقرير الأمين العام بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي المتضمن في الوثيقة رقم: OIC/CFM-45/2018/PAL/SG.REP

و**إذ يشير** إلى قرارات المؤتمرات الإسلامية،

وبعد أن بحث الوضع الخطير الناجم عن استمرار سياسات الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة المعادية للسلام، وعدم التزامها بقرارات الشرعية الدولية والاتفاقات الموقعة، والتي تسعى لتكريس استعمارها للأرض الفلسطينية المحتلة،

وإذ يعتبر اعلان الادارة الأمريكية نقل سفارتها إلى القدس يُعد انتهاكاً لقرارات الشرعية الدولية؛ ويعزل الولايات المتحدة الأمريكية عن لعب دور العملية السلمية،

وإدراكاً منه بمحاولات المجتمع الدولي حل النزاع الفلسطيني-الإسرائيلي بطريقة سلمية وعادلة:

1. **يؤكد** استمرار تضامنه الراسخ مع أبناء الشعب الفلسطيني من أجل إعمال حقوقهم الوطنية غير القابلة للتصرف بما فيها حقهم في العودة وتقرير المصير وإقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف؛
2. **يؤكد** تمسكه بالسلام العادل والشامل في الشرق الأوسط، **ويؤكد** أن عملية السلام كل لا يتجزأ، تقوم على انسحاب إسرائيل الكامل من الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشريف والجولان السوري المحتل إلى خط الرابع من حزيران يونيو 1967 ومن الأراضي اللبنانية التي ما تزال محتلة إلى الحدود المعترف بها دولياً، وفق قرارات الشرعية الدولية ذات الصلة خاصة قرارات مجلس الأمن 242 و338 و 425 ومبدأ الأرض مقابل السلام ومرجعية مؤتمر مدريد، وتمكين الشعب الفلسطيني من تحقيق حقوقه الوطنية الثابتة بما فيها حقه في العودة إلى دياره وممتلكاته وفق قرار الجمعية العامة 194 وإقامة دولته المستقلة على ترابه الوطني وعاصمتها القدس الشريف؛
3. **يؤكد** تبنيه لمبادرة السلام العربية لحل قضية فلسطين والصراع العربي الإسرائيلي والتي أقرها مؤتمر القمة العربي الرابع عشر الذي انعقد في بيروت بالجمهورية اللبنانية بتاريخ 28 مارس 2002، **ويعرب** عن دعمه لقرارات القمة العربية الثامنة والعشرين بشأنها؛
4. **يؤكد** أهمية دور مجلس الأمن بدفع جهود تحقيق السلام في المنطقة، **ويدعوه** الى متابعة تنفيذ قراره 2334 (2016) الذي ينص عدم الاعتراف بأية تغييرات على حدود ما قبل 1967، بما في ذلك

ما يتعلق بالقدس الشريف والتصدي للتعنت الإسرائيلي المتواصل، وفي هذا الصدد، **يدعو** الدول الأعضاء الى مواصلة الجهود بالتعاون مع المجتمع الدولي لتنفيذ القرار، **ويشدد** على دور مجلس الأمن المحوري في عملية السلام وتنفيذ قراراته ذات الصلة في إنهاء الاحتلال الاستعماري لأرض دولة فلسطين؛

5. **يطلب** من المجتمع الدولي، وخاصة مجلس الأمن الدولي، إلى تحمل مسؤولياته في الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين، واتخاذ كافة التدابير الفعالة لإلزام إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، بالتقيد الصارم بالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي؛

6. **يعرب** عن رفضه لقرار الإدارة الأمريكية يوم 6 ديسمبر 2017 اعترافها بالقدس المحتلة عاصمة مزعومة لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، ولقرارها نقل سفارتها إلى القدس ويعتبره بمثابة إعلان عن انسحاب الإدارة الأمريكية من ممارسة الدور الذي كانت تضطلع به خلال العقود الماضية في رعاية السلام وبمثابة مكافأة لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على تنكرها للاتفاقات وتحديها للشرعية الدولية، كما يعتبره تشجعا لها على مواصلة سياسة الاستعمار والاستبطان والفصل العنصري (الأبارتايد) والتطهير العرقي الذي تمارسه في الأرض الفلسطينية المحتلة.

7. **يطلب** من الدول الأعضاء تنسيق جهودها لثني البلدان التي تعتزم اقتفاء أثر الإدارة الأمريكية بخصوص القدس الشريف.

8. **يدعو** الدول الأعضاء إلى اتخاذ تدابير استباقية إذا ما حاولت إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، خلق أمر واقع جديد في المنطقة.

9. **يرحب** بالجهود الدولية والإقليمية، بالتنسيق مع الدول الاعضاء والدول المعنية لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي لأرض دولة فلسطين، **ويدعو** جميع الدول بما فيها الدول الراعية لعملية السلام إلى القيام بما يلزم لضمان التزام إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لوقف مشروعها الاستعماري لأرض دولة فلسطين، بما في ذلك اتخاذ التدابير اللازمة لمواجهة بناء وتوسع المستوطنات ومقاطعتها؛

10. **تفعيل** ممثليات المنظمة ومجموعة سفرائها في نيويورك وجنيف وبروكسيل والدول الأخرى لحشد مجموعة أو منتدى متعدد القوى لقيادة عملية السلام.

11. **تمكين** فلسطين داخلياً ودولياً في المنظمات الدولية حتى يكون لها صوت أقوى.

12. **يدعو** جميع الدول لخلق مناخ إيجابي يساهم في تعزيز وحماية فرص السلام من خلال خلق حقائق سياسية وقانونية لحماية حل الدولتين، بما يشمل الاعتراف بدولة فلسطين ودعم ترسيخ مكانتها دولياً وعدم الاعتراف بالإجراءات غير القانونية للاحتلال؛

13. **يدعو** الاطراف الدولية الفاعلة الى الانخراط في رعاية مسار سياسي متعدد الأطراف بهدف إطلاق عملية سلام ذات مصداقية برعاية دولية تهدف الى تحقيق السلام القائم على حل الدولتين وإنهاء الاحتلال الإسرائيلي الاستعماري الذي بدأ عام 1967 على النحو الذي نصت عليه قواعد القانون

الدولي وقرارات الأمم المتحدة، وعلى أساس مرجعيات عملية السلام ومبادرة السلام العربية لعام 2002، ومبدأ الأرض مقابل السلام، مما من شأنه أن يعزز الهدوء وينعش الأمل في التوصل إلى حل سلمي يتيح لأبناء الشعب الفلسطيني العيش في حرية وكرامة في دولتهم الفلسطينية وعاصمتها القدس الشريف،

14. **يؤكد** الموقف الإسلامي الرافض للحلول الجزئية والإجراءات الإسرائيلية غير الشرعية وسياسة فرض الأمر الواقع التي تقوض فرص الوصول إلى سلام عادل وشامل، **ويطالب** الدول والمنظمات الدولية كافة عدم الاعتراف بها او التعاطي معها، بما في ذلك التعامل مع أي ضمانات أو وعود يترتب عليها الانتقاص أو الإجحاف بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني؛

15. **يدين** بشدة سياسات الحكومة الإسرائيلية وممارساتها غير القانونية، بما في ذلك اعتداءاتها المتواصلة وممارساتها الاستعمارية والعقاب الجماعي والقمع الذي يسعى إلى تعمق الاحتلال وإطالة أمد معاناة أبناء الشعب الفلسطيني، الأمر الذي يتعارض مع قواعد القانون الدولي والمرجعيات والاسس التي قامت عليها عملية السلام وتدمر فرص تحقيقه ومحاولات إحياء عملية السلام؛

16. **يرحب** بانضمام دولة فلسطين إلى المعاهدات والمنظمات الدولية ويشجع ويدعم كافة الخطوات الإضافية في هذا المجال لترسيخ الشخصية القانونية لدولة فلسطين على الصعيد الدولي وتعزيز الادوات القانونية التي توفر الحماية للشعب الفلسطيني، **ويدعو** جميع الدول الأعضاء إلى اعتماد ودعم مسعى دولة فلسطين للانضمام إلى المعاهدات والمنظمات الدولية؛

17. **يدعو** الدول الأعضاء التي أقامت علاقات مع إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال والتي كانت قد شرعت في اتخاذ خطوات تجاه العلاقات مع إسرائيل في إطار عملية السلام إلى قطع هذه العلاقات، بما في ذلك إقفال البعثات والمكاتب وقطع العلاقات الاقتصادية ووقف جميع أشكال التطبيع معها حتى تقوم بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة الخاصة بقضية فلسطين والقدس الشريف والنزاع العربي الإسرائيلي تنفيذًا دقيقًا وصادقًا وحتى إقامة السلام العادل والشامل في المنطقة.

18. **يكلف** الأمين العام بمتابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في الموضوع إلى الدورة السادسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

قرار رقم PAL-45/6
بشأن
آليات الدعم المالي للشعب الفلسطيني

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الخامسة والأربعين (دورة: القيم الإسلامية من أجل السلم المستدام والتضامن والتنمية) في دكا بجمهورية بنغلاديش الشعبية، يومي 19 و20 شعبان 1439هـ (الموافق: 5 و 6 مايو 2018)؛

إذ ينطلق من المبادئ والأهداف الواردة في ميثاق منظمة التعاون الإسلامي ومن قراراتها الداعية إلى دعم الشعب الفلسطيني،

وإذ يندد بالممارسات الاستيطانية ومصادرة الأراضي والأملاك، والإبقاء على سياسة العقاب الجماعي التي تمارسها إسرائيل ضد المواطنين الفلسطينيين في كل الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، ومحاصرتها لمدينة القدس الشريف وانتهاكها للأماكن المقدسة وللقيم الإسلامية والمسيحية،

وإذ يثمن قرارات القمة العربية الطارئة في القاهرة في أكتوبر 2000م بإنشاء آلية لدعم الشعب الفلسطيني، والحفاظ على هوية القدس، وتعزيز القدرات الذاتية للاقتصاد الفلسطيني، وقرارات قمة الجزائر 2005 وقمة الخرطوم 2006 وقمة الرياض 2007، وقمة سرت 2010، بشأن توسيع قاعدة موارد صندوق القدس وصندوق الأقصى، ودعوة الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي للانضمام إلى الصندوقين،

وإذ يشيد بنضال الشعب الفلسطيني العادل والمشروع من أجل استرداد حقوقه الوطنية الثابتة، ويعقد العزم على دعمه بكل السبل والطرق الممكنة ليتمكن من تجاوز محنته وتحقيق أهدافه الكاملة:

1. **يدين** الإجراءات العقابية التي تفرضها سلطات الاحتلال الإسرائيلية، بما فيها العوائق الاقتصادية على الأرض الفلسطينية مما يتسبب في معاناة المواطنين الفلسطينيين وتدهور في الأوضاع المعيشية والأمن الإنساني، **ويذكر** الدول الأعضاء إلى ضرورة تنفيذ إعلان باكو الصادر في 11 يونيو 2013 وقرارات القمم الاسلامية اللاحقة، ويدعوهم إلى سرعة الوفاء بتعهداتهم لصالح الخطة الاستراتيجية الفلسطينية لتطوير القطاعات الحيوية في مدينة القدس الشريف، والتي تحدد الأولويات والحاجيات الطارئة للمدينة؛ **ويعرب** في هذا الصدد عن امتنانه للأعضاء الذين قدموا مساهمات للخطة، ولاسيما في ظل الأوضاع الحرجة في القدس الشرقية، **ويدعو** الدول الأعضاء إلى الامتثال بالتزامات مؤتمر شرم الشيخ والقاهرة بشأن إعادة إعمار غزة؛
2. **يدعو** الدول الأعضاء لتفعيل قرار القمة الاسلامية الثالثة عشر، المتعلق بدعم وتوسعة برنامج التمكين الاقتصادي للشعب الفلسطيني في أرض دولة فلسطين ومدينة القدس والذي أطلقه صندوق الأقصى بإدارة البنك الإسلامي للتنمية، **ويدعو** الدول الأعضاء لحشد المزيد من الموارد لهذا البرنامج عبر المساهمات الطوعية من الحكومات ومن القطاع الخاص والأفراد والمؤسسات، الآمر الذي سيعزز ويدعم صمود الشعب الفلسطيني على أرضه؛

3. **يدعو** الدول الأعضاء التي لم تنضم إلى صندوقي القدس والأقصى المبادرة بالانضمام إلى عضويتهما، وتقديم الدعم الاقتصادي لتعزيز صمود أبناء الشعب الفلسطيني ودعم برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية في فلسطين، وتقديم المساعدات لبناء اقتصاد وطني بمقوماته الذاتية، والعمل على دعم مؤسساته الوطنية؛

4. **يدعو** الدول الأعضاء إلى بحث إمكانية بذل المزيد من الجهود والمساعي الجماعية لتوفير الدعم المالي اللازم والمستديم والذي يمكن التنبؤ به لفائدة البرامج الإنسانية للأونروا" خصوصاً بعد قرار الولايات المتحدة تجميد مساعداتها لها؛

5. **يدعو** الدول الأعضاء إلى توفير الدعم والخبرات القانونية لمتابعة أي فرد أو مؤسسة أو شركة، يثبت تورطها في أي أعمال أو أنشطة استعمارية بما فيها تلك التي سيرد ذكرها على قائمة المفوض السامي لحقوق الإنسان، والتي تتورط في انتهاك قرارات الأمم المتحدة والقانون الدولي داخل أرض دولة فلسطين المحتلة بما فيها القدس الشريف، وخاصة منها تلك التي تتورط في أنشطة الاستيطان وجدار الضم التوسعي، وغيرها من النشاطات الأخرى التي تنتهك حقوق أبناء الشعب الفلسطيني؛

6. **يعهد** إلى الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية بالترتيب، لإجراء مشاورات عاجلة لوضع الآليات اللازمة لتعبئة الموارد لدعم صندوقي الأقصى والقدس من الدول الأعضاء؛

7. **يدعو** الأمانة العامة ومؤسسات المنظمة والدول الأعضاء لتقديم الدعم والمساعدة في وضع آلية لتمكين رجال ورواد الأعمال الفلسطينيين المؤهلين من ذوي الاختصاص من الاستثمار في الدول الأعضاء في المنظمة لتحقيق مكاسب تخصص لتقديم المساعدة في المجال الإنساني وميدان التنمية الاقتصادية للشعب الفلسطيني واللاجئين الفلسطينيين.

8. **يدعو** الأمانة العامة إلى تنظيم مؤتمر دولي لعواصم دول التعاون الإسلامي ومحافظة القدس، وذلك تنفيذاً للفقرة رقم 5 من القرار رقم 43/6 والمتعلق بآليات الدعم المالي للشعب الفلسطيني من أجل دعم مدينة القدس من خلال خطوات عملية ملموسة في كافة المجالات تعكس أهمية المدينة وموقعها لدى العالم الإسلامي وامتداداً لروح التضامن الإسلامي مع أبناء الشعب الفلسطيني؛

9. **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير في الموضوع إلى الدورة السادسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

قرار PAL -45/7
بشأن
الدراسة الأولية التي أعدها البنك الإسلامي للتنمية حول
"صندوق وقفٍ إنمائي لدعم اللاجئين الفلسطينيين"

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الخامسة والأربعين (دورة: القيم الإسلامية من أجل السلم المستدام والتضامن والتنمية) في دكا بجمهورية بنغلاديش الشعبية، يومي 19 و20 شعبان 1439هـ (الموافق: 5 و 6 مايو 2018)؛

إذ يسترشد بالمبادئ والأهداف المنصوص عليها في ميثاق منظمة التعاون الإسلامي؛

وعملاً بقراراته الداعية إلى تقديم الدعم إلى الشعب الفلسطيني؛

وإذ يشير إلى القرار رقم 44/1، ولا سيما الفقرة 31، التي يجدد المجلس فيها التأكيد على المسؤولية الدائمة للأمم المتحدة تجاه قضية فلسطين حتى تُحل من جميع جوانبها؛

وإذ يأخذ علماً بالمقترح المتعلق بإنشاء صندوق لدعم اللاجئين الفلسطينيين، مع تعيين الأونروا كشريك منفِّذ، كوسيلة لتعزيز الدعم المشترك للبلدان الإسلامية للاجئين الفلسطينيين في هذا الوقت الحرج؛

وإذ يعرب عن تقديره للدراسة التي قدمها البنك الإسلامي للتنمية في 13 مارس 2018، بعنوان "دراسة أولية حول إنشاء صندوق وقفٍ إنمائي لدعم اللاجئين الفلسطينيين"، وبالنظر إلى المقترحات التي تضمنَّتها الدراسة بما يتماشى مع القرار 44/1 ويحقق هدف تحسين وتعزيز الدعم المشترك التي تقدمه البلدان الإسلامية للاجئين الفلسطينيين؛

وإذ يعرب عن بالغ القلق، بعد مرور سبعين عاماً على أحداث النكبة الفلسطينية الأليمة، إزاء ما يتعرض له الشعب الفلسطيني عامة واللاجئين خاصة من ظلم طال أمده في ظل زيادة تردّي الأوضاع السياسية والإنسانية والاجتماعية والاقتصادية، ناهيك عن تفاقم حالة الهشاشة وتنامي الحاجيات في أوساط اللاجئين في ربوع الأراضي الفلسطينية المحتلة من جهة، وفي المنطقة في الأردن ولبنان وسورية، من جهة ثانية؛

وبالنظر كذلك لاشتداد وتوسع نطاق الأزمة المالية التي لا تزال تواجهها الأونروا، مع ما يترتب عن ذلك من تهديدات تتصل بالدور الحيوي الذي تضطلع به الوكالة في مجال تقديم المساعدات الإنسانية والتنموية وفي مجال الحماية؛

وإذ يُقرُّ بما تضطلع به وكالة الأونروا من دور لا غنى عنه في توفير المساعدة للاجئين الفلسطينيين على مدى سبعة عقود منذ تأسيسها في 1949 بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 301 (الدورة الرابعة)، إلى جانب مساهمتها في تعزيز مقاومة اللاجئين وصمودهم بعزة وكرامة؛

وإذ يشدِّد على ضرورة حشد المزيد من التمويل على نحو مستدام وكاف يمكن التنبؤ به لضمان استمرار الوكالة وقدرتها على مزاولة المهام المنوطة بها، إلى حين التوصل إلى حل عادل يضع حدا لمعاناة اللاجئين الفلسطينيين، تماشياً مع قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194 (الدورة الثانية)؛

واستجابةً للنداء الذي وجَّهه الأمين العام للأمم المتحدة والجمعية العامة إلى المجتمع الدولي لدعم الأونروا وتحمل مسؤولياته تجاه اللاجئين الفلسطينيين، الذين يمثلون النسبة الأكبر من اللاجئين في العالم وتعد قضيتهم القضية الدولية الأطول عمراً بين قضايا اللاجئين؛

وإذ يأخذ في الاعتبار الموضوع الذي اختاره المجلس لدورته الخامسة والأربعين، وهو "دورة القيم الإسلامية من أجل السلم المستدام والتضامن والتنمية"؛

وإذ يجدد التأكيد على دعمه المتواصل والثابت للشعب الفلسطيني وتضامنه معه ومساندته له في قضيته العادلة؛

يقرر ما يلي:

1. **يأخذ علماً** بالنتائج التي خَلُص إليها البنك الإسلامي للتنمية في دراسته بشأن دعم اللاجئين الفلسطينيين ودعم استمرار وكالة الأونروا في تنفيذ عملياتها والنهوض بولايتها.
2. **يقرر** إنشاء لجنة مفتوحة العضوية من خبراء حكوميين من الدول الأعضاء، بمشاركة البنك الإسلامي للتنمية، للنظر في الدراسة التي أنجزها البنك ورفع توصياته إلى مجلس وزراء الخارجية القادم.
3. **يعرب عن تقديره** للمساهمات السخية التي قدمتها كافة الدول الأعضاء لدعم الأونروا، بما فيها المملكة العربية السعودية والجمهورية التركية ودولة الإمارات العربية المتحدة ودولة الكويت ودولة قطر.
4. **يجدد** دعوته للمجتمع الدولي والمؤسسات المالية الإقليمية والدولية والمنظمات غير الحكومية للتصدي على نحو عاجل لحالة العجز المزمن في تمويل برامج الأونروا، وذلك من خلال زيادة مساهماتها المالية في موازنة الوكالة، تعزيزاً لدورها الضروري والقيِّم في تحسين مستوى عيش اللاجئين الفلسطينيين وحمايتهم ودعماً لبرامج التنمية البشرية الموجَّهة لهم، إلى حين التوصل إلى حل عادل ودائم يُنهي محنتهم، وفقاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.